

# مُوجز النظام الداخلي لمنع التحرش الجنسي في التخنيون

يشكل هذا المستند موجزاً فقط

النص الملزم هو النص الكامل باللغة العبرية للنظام الداخلي لمنع التحرش الجنسي في التخنيون يتطرق النظام الداخلي إلى النساء والرجال على حد سواء. ومن أجل التيسير، جرى استخدام التأنيث والتذكير على التوالي.

- وضع التخنيون نصب عينيه هدفاً بالغ الأهمية من أجل ضمان بيئة تحترم الدارسين والعاملين فيه، وخالية من أي تحرش جنسي أو مضايقة على خلفية التحرش الجنسي. فالتحرش الجنسي والمضايقة ينتهكان كرامة الإنسان وحرّيته وخصوصيته، والمساواة بين الجنسين، وهما محظوران وفقاً للقانون. زد على ذلك أنهما يشكّلان مخالفة سلوكية (تأديبية) جسيمة.
- يقوم النظام الداخلي لمنع التحرش الجنسي في التخنيون بتفصيل وتوضيح الخطوات التي يقوم بها من أجل منع التحرش الجنسي أو المضايقة، بما فيها خطوات على المستوى الدعائي، وهو يصيغ نظماً معالجة الشكاوى التي تُقدّم. ويسعى النظام الداخلي إلى تدعيم وزيادة ما جاء في القانون والأنظمة، لا الانتقاص منها.
- **على من يسري النظام الداخلي؟** تتطرق أحكام النظام الداخلي إلى كلّ حالة من حالات التحرش الجنسي أو المضايقة، تبدر عن شخص ما في التخنيون ضدّ شخص آخر تابع له، وتسري أيضاً على التحرش والمضايقة اللذين بدرا عن شخص تابع للتخنيون تجاه عابر سبيل في حال حدثت هذه الأفعال في المنطقة التابعة للتخنيون أو في ضمن إطار عمله.
- **ما هو التحرش الجنسي؟** يشمل التحرش الجنسي أحد الأفعال التالية:
  - ابتزاز شخص ما من أجل ارتكاب فعل ذي طابع جنسي؛
  - فعل شائن- فعل هدفه التهيج أو الاكتفاء أو التحقير الجنسي؛
  - اقتراح متكرّر ذو طابع جنسي، يُوجّه لشخص أو وضح للمتحرّش أنه غير معنيّ بهذه الاقتراحات. في حال الحديث عن علاقات سلطة وسيطرة، فإنّ التحرش يعني اقتراحاً متكرّراً كما أسلفنا حتى لو لم يُعيّر الشخص الآخر عن معارضته أو عدم رغبته؛
  - التطرّق بشكل متكرّر إلى جنسانية الشخص، في حال أبدى ذلك الشخص للمتحرّش أنه غير معنيّ بهذه التطرّقات المذكورة. في حال الحديث عن علاقات سلطة وسيطرة، فإنّ التحرش يعني تطرّقاً متكرّراً كما أسلفنا حتى لو لم يُعيّر الشخص الآخر عن معارضته و/ أو عدم رغبته؛
  - التعامل بشكل تحقيري أو مهين مع جنس شخص ما أو مع جنسانيّته أو نزاعه الجنسيّة؛
  - النشر المغرض لصورة أو شريط أو تسجيل لشخص ما، يتمحور في جنسانيّته، من خلال ملابس قد يؤدي فيها النشر إلى إذلاله، في حين يجري ذلك من دون موافقته على النشر.
- **ما الذي لا يُعتبر تحرشاً جنسياً؟** الغزل الذي يجري بروح طيبة، من خلال الاحترام المتبادل والإرادة الحرة والموافقة المتبادلة، لا يُعتبر تحرشاً جنسياً.
- **ما هي المضايقة؟** المضايقة هي مسّ لاحق بعضو طاقم أو عامل أو مرشّح أو طالب، من طرف مُشغّل أو مسؤول، إذا كان مصدر المضايقة والمسّ نابعاً ممّا يلي:
  - التحرش الجنسي؛
  - تبليغ، شكوى، شهادة أو دعوى ناجمة عن مضايقة أو عن تحرش جنسي؛
  - مساعدة موظف لموظف آخر بخصوص التوجّه أو الشكوى أو الدعوى الناجمة عن مضايقة و/أو تحرش جنسي.
- **طرق معالجة التحرش الجنسي أو المضايقة:** يُمكن للمتضرّر الذي يشعر بأنه كان ضحيةً للتحرش الجنسي أو المضايقة أن ينشط من خلال القنوات الثلاث التالية، كلّها أو بعضاً منها، وفقاً يشاء:
  - **الإجراء التأديبي:** التوجّه إلى إحدى مفوضتي أو مُركَزات منع التحرش الجنسي في التخنيون. يمكن أن يتمّ التوجّه بشكل شخصي أو بواسطة شخص آخر، شفويّاً أم خطياً.
  - **الإجراء الجنائي:** تقديم شكوى لدى الشرطة.
  - **الإجراء المدني:** تقديم دعوى مدنيّة.

- **مفوضتا منع التحرش الجنسي:** تنشط في التخنيون مفوضتان لمنع التحرش الجنسي، هدفهما تلقي الشكاوى والتوجهات المتعلقة بالتحرش الجنسي أو المضايقة، واستيضاحها وفقاً للإجراء المفصل في النظام الداخلي، وتقديم التوصيات إلى السلطات المخولة في التخنيون باتخاذ خطوات مؤقتة أو دائمة ترى أنها ضرورية من أجل معالجة المسألة. وتقوم المفوضة المركزة أيضاً بنشاطات إرشادية واستشارية لمنع التحرش الجنسي.
- **مركزات لمنع التحرش الجنسي:** إلى جانب المفوضتين، تنشط في التخنيون عدة مركزات لمنع التحرش الجنسي، ومهمتهن أن يكنَّ عنواناً متاحاً وفورياً لتلقي التوجهات ومد يد العون في النشاطات الإرشادية والوقائية. المركزات غير مخولات بمعالجة التوجهات، ويقمن بنقل التوجه إلى عناية إحدى المفوضتين، وفق رغبة المتوجه.
- **معالجة التوجه وواجب مساعدة المفوضة في عملية الاستيضاح:** تهتم المفوضتان بتسيير إجراء استيضاحي سري وجذري، من خلال الحفاظ على حقوق مجمل الضالعين في المسألة. يجب على كل شخص في التخنيون يشنّه بوقوع تحرش جنسي أو مضايقة شخص آخر عدم معالجة الموضوع بنفسه بل التبليغ بالأمر لإحدى المفوضتين أو المركزات، بأسرع ما تسمح به ظروف المسألة. يجب على كل شخص في التخنيون أن يتعاون بشكل كامل مع المفوضتين وأن يساعدهما قدر المستطاع في أداء مهمتهما. ولذلك، فإن الامتناع عن التعاون مع المفوضة وعدم الإدلاء بالمعلومات أو الإدلاء بمعلومات كاذبة، تشكل كلها مخالفة سلوكية، إلا إذا جرى ذلك وفقاً للقانون.
- **انتهاء علاج التوجه:** في أعقاب الاستيضاح، تتخذ المفوضة التي تعالج التوجه قراراً بخصوص الخطوات التي ترى من المناسب اتخاذها في أعقاب نتائج الاستيضاح: إغلاق الملف، التوصية بتقديم المشنكى عليه إلى المحكمة التأديبية، أو التوصية بالفصل بين الطرفين، أو أي خطوة أخرى تلائم حيثيات المسألة، وفق ما تراه المفوضة مناسباً.
- **الحفاظ على السرية:** تلتزم المفوضتان وكل شخص آخر في التخنيون كان على دراية بتفاصيل معالجة التوجه، بالحفاظ على سرية المعلومات المتعلقة بهذا التوجه، باستثناء الحالات التي يُلزم القانون فيها بالإدلاء بهذه المعلومات، أو لغرض الإدلاء بهذه المعلومات أمام المفوضة لغرض معالجة التوجه.
- **كيفية التوجه ولمن:** كل شخص في التخنيون، أي: طالب/ة في أي مساق في التخنيون (بما في ذلك طلاب المرحلة التحضيرية وطلاب في أجازة)، كل عضو طاقم أكاديمي (رفيع أو ثانوي، بمن فيهم الضيوف الأكاديميون) وعضو في الطاقم البحثي، وكل عامل/ة إداري/ة (دائم أو مؤقت، بمن فيهم العاملون وفق اتفاقيات استشارة ومزودي الخدمات على اختلافهم) - أي شخص من هؤلاء تضرر أو أشنّه بوقوع تحرش جنسي أو مضايقة نابعة من التحرش الجنسي، مدعو ومطالب بالتبليغ بذلك لإحدى المفوضتين أو المركزات، وفق ما يرتنيه صاحب البلاغ. يُقدّم البلاغ إلى إحدى المسؤولات الواردة أسماؤهن تالياً، خطياً (بالإيميل) أو شفويّاً (بالهاتف وبقاء شخصي). تتعهد المفوضتان والمركزات بالحفاظ على خصوصية مقدمي البلاغات والمشتكين، وفقاً لرغباتهم وبما يقتضيه القانون.

**المفوضة المركزة (منع التحرش وتقديم الاستشارة ومعالجة الشكاوى)**  
بروفسور نعيمة كرمون، هاتف: 8294075 – 04

[carmon@technion.ac.il](mailto:carmon@technion.ac.il)

**مفوضة (تقديم الاستشارة ومعالجة الشكاوى)**  
داليا بيلد، هاتف: 8294112 – 04

[pdalia@dp.technion.ac.il](mailto:pdalia@dp.technion.ac.il)

#### **مركزات لمنع التحرش الجنسي**

|  |   |   |
|--|---|---|
| <a href="mailto:galitb@dp.technion.ac.il">galitb@dp.technion.ac.il</a>     | جليت بجنو، هاتف: 8292784-04                                 | طاقم إداري  |
| <a href="mailto:secyor@asat.org.il">secyor@asat.org.il</a>                 | مالكا روزنفيلد، هاتف: 8292634-04                            | نقابة الطلاب العامة   |
| <a href="mailto:apnina@trdf.technion.ac.il">apnina@trdf.technion.ac.il</a> | مؤسسة التخنيون للبحث والتطوير بيننا ألوني، هاتف: 8293726-04 | مؤسسة التخنيون للبحث والتطوير بيننا ألوني، هاتف: 8293726-04 |
| <a href="mailto:galits@technion.ac.il">galits@technion.ac.il</a>           | جليت ستولر، هاتف: 5398829-04                                | حرم بات جاليم   |
| <a href="mailto:rotem@technion.ac.il">rotem@technion.ac.il</a>             | روتم باورون، هاتف: 6966662، #6-03                           | حرم شارونا، تل أبيب   |
| <a href="mailto:dafnah@dp.technion.ac.il">dafnah@dp.technion.ac.il</a>     | دافنا هرشكو، هاتف: 8292596-04                               | عمال المقاولين  |